

Distr.  
GENERAL

## الجمعية العامة



A/HRC/4/23/Add.2/Corr.1  
18 June 2007

ARABIC  
Original: ENGLISH AND  
ARABIC ONLY

مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الرابعة  
البند ٢ من جدول الأعمال

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦  
والمعنون "مجلس حقوق الإنسان"

تقرير المقررة الخاصة المعنية بجوانب حقوق الإنسان لضحايا الاتجار  
بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، السيدة سيغما هدى

إضافة

البعثة التي قامت بها إلى البحرين وعمان وقطر

تصويب

الفقرة ٧٨

يستعاض عن النص القائم بما يلي:

٧٨- وفي انتظار اعتماد تشريعات وتدابير أخرى من أجل التصدي لاستضعاف هؤلاء العاملات مثلما هي الحال بالنسبة لفئات أخرى من العاملين الأجانب، فإن النساء العاملات في الدعارة كثيراً ما يتعرضن

\* هذه الوثيقة التي تحمل رمز الدورة الرابعة لمجلس حقوق الإنسان، من المقرر أن ينظر فيها المجلس في دورته الخامسة.

لأشكال متنوعة من الإساءة والاستغلال على أيدي كفلائهن. وقد علمت المقررة الخاصة أن جوازات سفر هؤلاء العاملات وغيرها من الوثائق القانونية المتعلقة بهن تصدر بصورة منهجية. كما تقيّد بشكل صارم حريتهن في التنقل وكثيراً ما يصحبهن مرافق عندما يُسمح لهن بمغادرة مكان العمل أو الإقامة. وبالإضافة إلى ذلك، وبغض النظر عن المعاملة اللاإنسانية والمهينة التي يقاسينها عندما يُجبرن على ممارسة الدعارة، فإن هؤلاء النساء يقاسين أيضاً الاعتداء الجسدي والنفسي واللفظي من قبل كفلائهن. وقد تلقت المقررة الخاصة أيضاً تقارير تشير إلى كون النساء يُنقلن مراراً من مكان إلى آخر، بل من بلد خليجي إلى بلد خليجي آخر في بعض الحالات. وفي قطر، أفادت تقارير أن العديد من النساء اللواتي أُجبرن على ممارسة الدعارة قد جيء بهن عبر المملكة العربية السعودية أو عبر الإمارات العربية المتحدة.

-----